

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لله الذي جعل الصحابة كالنجوم ووصل بهم اليها فاعاد النبوة والرسم جعله
لارادة الخير العاجل في القلوب وسكن بهم الدين الذي بعث بالبين عم الخير والصلوة
والسلام عاين في فندقي فكان قار قديما واوثة محمد الذي خلق لاجل العالم عا
هذا النظام اللص وضع به النبوة وجعلها رسل به في العلم الاعلى والادوية
الدين عم بنوع الابتداء والذين كالمصالح في النبوة الطلاء وبعد هذه عجا
مر بها الحق صيد بن احمد الكندي لخير ابادي للرد على الرافضة بالتمسك ببعض
خون في الدين والحج اليقين فلما قوضت عنها الختام بالاختتام وبلغت في الغصن الختام
جعلت احدي للاعتقاد ومذكرة للخلدان وهذا انما شرع في الملام وانه وفي الاتمام اعلموا
اضل في ارشاد الله واياهم الى الطريق الحق ومجتبة جميع صحابة النبي عليه السلام المطلق ان الخليفة
والامام الحق بعد النبي ^{عليه السلام} بلا عا ^{عليه السلام} هو عبد الله بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذكره
شروط كون الشئ اهلا للامامة عند الجمهور وهو يكون بجهد اذ الاصول والفروع يقيم
بالمدين تمكنا باقامة الحج وحل الشئ في العقائد الدينية مستقلا بالفتوى في الفنا
ولصالح الوقائع نضا واستينها اذ اري وتدير شجاعة قوى القلب المتقدي
على الذين عن الحوزة بالاعضوا بالصحة ذكر اذ النما ناقصا عقلا ودين حل
لنلا شغل خدمة السيد هذه الشروط الاتقافية وفي الشروط الخلافة كونه
قريبيا وهذا هو الاصح لعمدة الامم في قرآن وقد استدلو به ابي رسول

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بعد

بعد وفاته م على الانصار حيث تنازعوا فقالوا للهاجرين في القرشيين منا امير
ومنهم امير فقال ابو بكر رضي الله عنه ومنكم الوزير واجتبه بالخير المذكور ففتحوا بابا
يعرفون لا يكرهوا فضا للخير لا يجمعهم عليه وليللا قاطعا كون القرشيين شرطا
واما كونه حاشيا كما ذهب اليه الشيعة وان يكون عالما بجميع مسائل الدين اصولها
وفروعها بالفعل لا بالفتوى كما ذهب اليه طائفة منهم ومع الامامية وان تقرر المعجزة
عائده تصديقها في دعوى الامامة وان يكون معصوما عما ذهب اليه المعتزلة فقد
فزع بان امامية بكر حقا ما سبقت اشارة بعدم وجود هذه الصفات فيه ولما ما
استدل به الامامية والاصح عليه على شرط العصبية فان الحاجة الى الامام للتعليم
اي يعلم الناس المعارف الملائمة والنواميس الشرعية في العقائد الحقة كما ذهب اليه الملا
طه فلو كان عدم عصمة بكر بعد تعليمه يعني لحوار حقا في فاعلم وان يكون الخطاء
عائز الامام في الاحكام كما ذهب اليه الامامية فلو جاز الخطاء عليه ايضا لم يحصل
ما هو الغرض منه بل اصباح الى امام آخر فتسقط فذوق عيبه كون الحاجة الى الامام لذئيك
الامر من انما هو لرفع الضرر المظنون وكذا ما استدلو به من قولهم في لانهال عمدا
الظالمين في طرب ابراهيم حين طلب الامامة لذريعة يدل على ان غير المعصوم ليس له
عهد الامامة لانه ظالم مدقوع بان لا يخ ان الظالم هو غير المعصوم مطلقا بل في
ارتكبه معصية مستقلة للعدالة مع عدم التقية والاصلح تم اقول هذه الالية
دليل ميتين وبرهان واضع بناء على عقيدة قوم على ان اطلاق الظالم على الائمة الفتنه

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

اغز ابابكر وعمر واذن الثورين رضي عنهم علماء ذهب اليه ليعتد بقرانهم ان الله لا يوفقوه
جهل عظيم لا يفهم فالواعد الامامة الحقاقا بالادلة القاطعة على ما سطر في حجت صار
عدم تسليم مشاريقنا ونقتنا مضلا وقد اجتمعت الشروط المذكورة في ان يكدر رضي
وستوفد في مطاعن الروافض فيثبت ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة
الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول
ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها
قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون
اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة
الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري
انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع
الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر
قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه
رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد
تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم
في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة و
قد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر
الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

هذا القول صار قاطعا في بيان ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة وقد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

هذا القول صار قاطعا في بيان ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة وقد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

كذا

هذا القول صار قاطعا في بيان ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة وقد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

كذا تكون امامته حقة وقوله في قل ان يتبعونا صار قاطعا في كون رسول الله هو المستدعي
لهم وفيه انعقد الاجماع على انهم لم يدعوا الى محاربة في حيدرة ٢٢ ولما كونه عليا فله
كما ذم ينفع له في خلافة قتال لطلب الاسلام اصلا بل لطلب الامامة وحقايقها
واما كونه في بعده فم عندنا ظلم وعندكم كفار فنعني ان ذلك الداعي الذي يجب با
تباعه الجرح الحس وبجسامة العذاب الاليم بما حد الثلثة غير على فيستلزم حقيقة
خلقه في الصدق رضي لان خلافة الاخرين فيج خلافة ومنها قوله في الفقراء
المهاجرين الى قوله سحابة وقع اولئك مع الصادقون وفي شهادته لم يباصدق
لا يكذب وقد اطلقوا على سميته رضي الله بيا خليفة رسول الله ٢٢ فيلزم كونه خليفة
رسول الله حقا وصدقا لا خطأ وكذا با واما النصوص الواردة عن ٢٢ المحررة في
فكثرة جدا تبين كلها ورد عن ٢٢ فهو وارد في كتاب التماجلا لغيره و
ما قام الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقد ذم ٢٢ في تكلم على اركبة
اس سيرة فينقل ما وجدنا في كتاب الله في تبعناه قال رسول الله ٢٢ لا افتن
احدكم متكئا على اركبة يا ايها المرء من امرت به او نهيت عنه فينقل لا ادرك
فا وجدنا في كتاب الله في تبعناه مع مقدم بن معدى كبر قال قال رسول الله
اوتيت القران ومثله معها الا هو شكر رجل شيخان على اركبة يقول عليكم بهذا
القران فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه وانما
حرم رسول الله كما حرم الله قوله ٢٢ وان ملحم رسول الله آه كلام مستأنف ينفع
اولا

هذا القول صار قاطعا في بيان ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة وقد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

هذا القول صار قاطعا في بيان ان رضي كان اهلا للامامة ولما ثبت امامة الشخص امام بالنص في الرسول ثم اوضح الامام السابق المصطفى عليه من جهة الرسول ثم اجماعا وقد دلت النصوص القرآنية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي وثبوتها منها قوله في بابنا الذين آمنوا في يرتد عنك عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يجزيهم ويكنون اذلة على المؤمنين اعداء على الخافين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة الائم ذكر فضل الله في يومئذ يشاء والله واسع عليم اخرج البيهقي عن الحسن البصري انه قال والله سوا ابوبكر رضي الله لما ارتد العرب جاهدتم ابوبكر واصحابه حتى رجع الى الاسلام واخرج بوشير بن بكر عن قتادة قال لما توفي النبي في ارتد العرب فذكر قتال ابوبكر معهم لان قال وقتنا نحدث ان هذه الآية نزلت في ابوبكر واصحابه رضي الله عنهم منها قوله في قل للخصم في الاعمال استدعون اولى بابي استويد تقالون نعم اولى بولس فان تطمعوا فيكم انتم اعداءنا وان تقولوا كما توحيتم في قبل بعد ببعثنا يا ايما اخرج ابن ابي حاتم اه هذا المقام مع بنو حنيفة وقد استدعاهم ابوبكر واصحابه فذلت الآية على حقيقة خلافة ابوبكر رضي اذا اضر الله ان المطيع لم يطع اعداءنا والمتطوع عن يديب عذابا شديدا او من يكون

به خصصه اذ الاحكام الشرعية بالقران والمراد بمنزل القران المعنى اليه تفصيل الا
 وامر والنفذ التي لم يصرح بها في القران والاجمع ما صدر عنه في امور الدين مند
 في القران اجمالا لفظ ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا كما عرفت
 فلذلك حملت ما ورد عنه في حقيقة خلافة ابي بكر رضي الله عنه الا انه اخرج الحاكم
 وصححه عن ابن عباس بنوا المصطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسئله الى من دفع صدقاتنا
 بعده فسالته فقال الى ابي بكر رضي الله عنه ولازم دفع الصدقة اليه كونه خليفة اذ هو
 المتولى قبض الصدقات الثاني اخرج ابن عباس عن ابن عباس قال جاء سامة الى
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال تعوذ بن فقال يا رسول الله ان عدت فلم اجدك
 تملك بالمد فقال ان جئت فلم يجدني فات ابا بكر فانه الخليفة في بعد الثالث
 اخرج الزبير بن عدي بن عبيدة بن الجراح ابن هذه الامة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اول دينكم بيعة ورحمة ثم تكون ملكا وجبرية فدل على انه صلى الله عليه وسلم اثبت خلافة
 ابي بكر رضي الله عنه خلافة ورحمة اذ هو الذي وليت بعد مدة البيعة والرحمة وهي يلزم
 حقيقتها وحقيقتها يقبها الخلفاء الذين رضي الله عنهم ايضا ولما كتبت بعد العقد
 في نقل الاحاديث وثبت حقيقة خلافة من وجاها ايضا فنقول قد ثبت امامته
 بالامة جماع اذ لم يخلف عن بيعته الاعلى وكان لغاية دهنه بموته ثم ذهب
 اليها ابو بكر فاعتذر على وابعده من بيعة فضا امامته مجمعا عليها والاجماع حجة قاطعة
 طمعه ليقول الاحكام وانما اخرج عن بيعة اهل الحل والعقد كما في بيعة الامامة و
 في بيعة الامامة

في قوله فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

في قوله فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

استدل

في قوله فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

استدل به الشيعة على غيرها في ان الامامة بنبأ الله ورسوله فلا تثبت بقول الغير
 اهل البيعة مدفوع بان بيعتهم مظنة حكم الله ورسوله بنبأته وليست مثبتة لنبأته
 حتى يتم ما ذكره بل علامة مظنة لنبأه كالاقب والاجماع الدالة على الاحكام الشرعية
 وكذا استدلالهم بان لا تعرف لاهل البيعة عنهم فلا يصير فعلهم واخبارهم حجة على
 الغير مدفوع بان كون فعلهم وبيعتهم مضمومة بجهتها لله ورسوله دالة على حكمها بايمانهما
 في بيع سخط هذا الكلام اذ يصير بيعتهم حجة على المسلمين يجب عليهم اتباعهم و
 يدفع بهذا ما هو معتد به في مطالع وهو ان العلم بجميع مسائل الدين على التفضل
 والعصمة وعدم الكفر شرط لصلحة الامامة ولا يعلمها اهل البيعة فكيف تثبت للامامة
 بيعتهم وذكر لان البيعة ليست مثبتة بل اشارة الى استحكام الله ورسوله بامامة صاحبها
 البيعة وايضا لو لم يكن ابو بكر رضي الله عنه لكانت المنازعة مع اهل بيعة
 محل بالعصمة اذ هو عصية كبيرة توجب انتزاع العصمة اما منع الامكان والقول
 بان عدم منازعته كان تقيده مدفوع بان عليا كان في غاية النجاسة عندنا وعندكم
 وقاطبة مع علو منصبها كانت زوجته وحسن وحين سبى رسول الله ولداه والعباس
 كان معه حتى روى انه قال لعل امدد يدك لا يابك حتى يقول الناس يا بيع عم رسول
 الله بن عم فلا تخلف عننا والذين يربوا بشيعة كان معه وقال ابو سعيد ان ارضيت يا
 بني عبد مناف ان يلع عليكم ثم والله لا املاءة الا ارضيتم فضلا ورجلا وكرهت الا
 تطار خلافة ابي بكر رضي الله عنه فاعلمنا امير ومنكم امير فاصح عليم بقوله صلى الله عليه وسلم في

قد رتب على ما عرفت فلو كان على ائمة على نفسه لا ظهوره ولا كونهم المنازعة جزءا على
 ان ابا بكر عند الشيعة كانه شخص ضعيفا جبان لا مال له ولا رجال ولا شوكة
 فكيف يقدر على المنازعة مع عدم امكانه على مع كونه في غاية الشجاعة
 وبالجملة حقيقة خلافة ابي بكر مع جميع اجماعا قطعيما لانه اجماع المعبرين وليس مخالف
 لذي قبله المخالفي وليس اجماعا لكونه ايضا مع ان الاجماع الظني على الاصح هو احد
 الاجماعين الاخرين لكون لا ينفك عن كونهم وان كان مجمعا على اجماعا قطعيما كما مر
 نظره لان ما يتوقف عليه صحته وسهولة فهمه رضي للامة نظره وانما يرجع عليه
 في الفروع ولو اجماعا قطعيما وان كان عناد ابي بكر اذا كان نظره با كذا قرره ابن حجر
 في الصواعق هذا وكلام الشيعة في ائمة على يدور على امور احدها ان الامام يجب
 ان يكون معصوما ولو بكره رضي ما كان كذلك وللجواب عدم وجوب عصم الامام والملاذ
 ان ائمة ابي بكر رضي انما ثبت بالبيعة اتفاقا ووجه لا يصح طريقا لا بياتها كما عرفت
 للجواب بعد تسليم احضا رتب ائمة في البيعة ما مر من ان طريق صحيح الى اثباتها و
 الثالث ان عليا افضل للخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يجوز ائمة المعصوم مع وجود
 الفاضل والجواب بعد تسليم عدم الجواز لسياسة تقريره ان الله تعالى في بيان ان ابا بكر
 افضل من علي رضي وكذا تقريره في قوله صلى الله عليه وآله ان ابا بكر ليكن اهله للامة و
 سندهم في ذلك وجه الاول انه كان ظالما وقد قال الله تعالى لا ينال عهد من ابا بكر
 الظالمين اما كونه ظالما فكيف كان قبل البيعة وقد قال الله تعالى والظالمون هم الظالمون

في قوله صلى الله عليه وآله ان ابا بكر ليكن اهله للامة

ابا بكر افضل
 علي افضل
 علي افضل
 علي افضل

المولد بحسب الظن المأمل في الحاضر الخراب ان الظالم ان اترك عصية معصية للعدالة بلا توبة بعدها و
 اصلاح اما من آمن عند البيعة واصبح حلالا فليظلم كيف وقد ثبت ان الاسلام يجب قبله فيجب
 ظالما ايضا وايضا استعمال اسم الفاعل في المستقبل مجاز وفي الماضي مختلف منه وفي الحال حقيقة ا
 نفاقا فعملها على الحال عند عدم العارف اولى وفي العقد المعقود ان تعليق الحكم بالمشقة يدل
 على علة مأخذ الاستتقاق فالاية تفيد ان علة الحكم بظلم هو الكفر الموجود فعند انتفاء العلة
 ينتفع الحكم المذكور وقد عرفت ان هذه الاية على لفظ لا يرد فتذكر ولا يمنع فاطمة ان تبا بفكره و
 في قوله صلى الله عليه وآله انما كانت مسخرة لضعفها بالشي وان كانت
 واحدة فلها النصف وايضا كانت فاطمة معصومة بقرعة انما يريد الله ليهب عليكم
 الرضا وهل البيت في معرض الامتنان والتعظيم فوجب انتفاء الرضا بالكلية اذا انتفاء
 بعض الرضا بابت لغيره ايضا وقوله صلى الله عليه وآله فاطمة بضعة مني وبضعة المعصوم معصوم الجسد
 ان مخالفة آية الميراث انما كاه لعله صلى الله عليه وآله في حق مولى الايضاء لانورث ما تركناه صدقة وشخص
 الكتاب بالثلاثة طريق مطروق للمجاهدين لا يقال لا يدعي بيان جهة من الواحد في بعض الخصص
 وهذا جز الواحد ولم يثبت حجة فكيف يجوز تخصيص قلنا هو من صفنا والا فليس من كان طالما
 بما سمع مع رسول الله صلى الله عليه وآله وعلم دلالة علمه بالانتفاء الاصح الا انظر في الدالة
 على غير ما جعله بقرعة الحال فضا رعبه دليلا قطعيما مفيد التخصيص عموم الاية الواردة في
 بار الارت ولا ينافيه قوله عز وجل وورث سليمان داود لان المراد ورثة النبوة والعلم
 لا المال يدل عليه انه كان له سبعة عشر اخا فلو كان المراد ورثة المال لما كان للتخصيص سليمان
 مني وايضا يدل عليه سياق قوله عز وجل علمنا منطق الطير واوتينا من كل شيء الاية اما يقال
 لا يثبت ظلم من ان فاطمة ادعت ان قد اعداها عام في حال صحته وشدها وفق وعلاها
 لها على والحسين والحسين وام ايمن كانت عتيقة البنو صلى الله عليه وآله وفاضلا ولاده فزوجها من
 زيد فولد له منها اسامة وقيل ام كلثوم فزا ابي بكر هذه الشهادة وما حكم فيها فكيف لا يكون

في قوله صلى الله عليه وآله ان ابا بكر ليكن اهله للامة

ابا بكر افضل
 علي افضل
 علي افضل
 علي افضل

في قوله صلى الله عليه وآله ان ابا بكر ليكن اهله للامة

ظالما فزود بان شهادة الفرج للاصل غير معتد به مع انما كان صغيرا في ذلك الوقت
وعلى احد الامرين المذكورين لا يبلغ نصبا البينة اذ النصيب في امثال هذه الدعوى
رجلان او رجل وامرأتين وكان رضى عن لم يرض الحكم بالاهد ويحيى كما هو ذهب له صنعة
اولئ ان شهادته احد الزوجين للاخر غير معتد به كما هو راي بعض العلماء ايضا اما كون
فاطمة معصومة ممنوعة ولا تدل عليها الآية السابقة فان الملاء باهل البيت في الآية عام و
الطحاكي ينادى بجمع عمن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حين سالت عائشة عن اهل البيت الذين اذهب الله
عنهم الرضى لقد خفف الله بهذه الآية فاطمة وزينب ورقية وام كلثوم وعليها ولحسن
والحسن وجعفره وازواج محمد صلى الله عليه وسلم وقرباته ولم يكونوا معصومين بالاتفاق اما جنر
فاطمة بضعه من غير ان معناه كبضعه من غير ان يرجع الى المحبة والشقة وايضا بضعه الجدة لا
يجاز ان يكون كل الجدة على اهل الارث وعدم صدقها فيها لانها عصمة وتحررها من
الرجس اذ كانت نطق الارث بل يحرم به حتى ظهر الحق فلم يكن عليها باس يدعو الا
رث وكذا ادعوا يكون الغدك عطية لها اذ عدم قبول الحاكم ورده دعوى المطحى فيما
ليست من الامر فيه كظاهر لا يدل على كذب المدعى واقعا لكن الحاكم يحكم بانها هرواثة يتولى
السير وايضا استدلوها عدم اهلية رضى للامامة بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتولى حال حيوة على
شيء من الاعمال المتعلقة باقامة قوانين الشريعة والسبب وهذا يدل على عدم كونه اهلا
للرياسة فضلا عن الامامة العظمى اما نصيبه الى مكة لغير سورة الراء على اهله في سنة ربح
من بعد فتح مكة في رمضان سنة ثمان فقد عزله عنها وايتم عليها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ
عنه الا رجلين فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم اهلا لهذا التبليغ فاني يكون اهلا للامامة العظمى والرياسة
الشاملة لئلا الامامة قلنا قد ثبت انهم جعلوا ما للناس في الصلوة في وقت موتهم وقد امره
على الجحيم في تلك السنة وانما ايتهم عليها لان عادة العرب في اشد العهود ويندها ان يتولاها
الرجل بنفر واحد من غير علم ولم يفر علم ولاه من اماره الجحيم وقولهم بفرغ عمامة الصلوة

مختلف

مختلف في عدم كذب ابن ماجه بلوغ مجموع الاحاديث الواردة في جعله خليفة في اامة الصلوة حد
القول بروس عن ابن عباس انه قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم خلقا من امة الا خلقا في يده وصل خلق عبد
الرحمن بن عوف ركة واحدة في السفر وروس عن رافع بن عمرو بن عبيد عن ابيه انه قال ما من رجل اتى النبي
صلى الله عليه وسلم في الحج او في غيره الا ان يقول معا من فم ان يصعب بالناس وربما جرح النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل ابو بكر في
الصلوة فيصيح اخطا ولم يصيح اخطا احد غيره الا انه صيح اخطا عبد الرحمن ركة واحدة في سفر وروس
البيان بمناذره بخان بن مالك ان ابا بكر كان يصيح يوم في مرض موته صلى الله عليه وسلم قررت بيت عيوننا والا
حادثة في هذا كثيرة لكن فيما نقلناه شفاء للعليل وايضا في فساد ائمة عا عدم اهلية بهوان
نظر الامام ان يكون اعلم الامامة زمانه بل عالم بجميع الاحكام وابوكير في كذا لانه اصرق
في امة المائات بالثار وكان يقول انا مسلم وقطع بالسارق وهو خلاف الشريعة وقال الجدة
حين سالت عن ميراثها لاجل كذا كتاب الله ولسته رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع حتى استلنا من فاضله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جعل لنا السكس قلنا وجوب الامام اعلم زمانه عالم بجميع الاحكام ممنوع بل الواجب كونه اهلا
للاختصاص في يومه يجد عنده ملكة بعده يعتقد ربه على استنباط الاحكام الشرعية عناد لهما
التفضيلية بعد نظر وقابل وقبله وانه رضى كان مجتهدا اذا ما في مثلثة الغالب الاول منها
قول مشهور عند اهل العلم وصرق في حقه كان اجتهادا انه لعدم قبول تربيته لانه كان زنديقا
ولا يقبل توبة الزنديق في الاصح عند بعض فلذا استباحه ولما قبله بالحق مع انه مخالف للشريعة
ايضا فاداه اليها اجتهاده لئلا لغت في زمان الاخيرين ولما قطع اليه فلعلمه في غلظ الجلال
او كانت مرة ثابته في السنة وكان رضى في قطع اية المرة الثانية منها وهو قول كثير من العلماء
ايضا وهو في سنة الجدة وشاوره فيها للصحة ليس فيك على المجتهد اذ جرحهم عن مدارك
الاحكام مما ينفعهم ولا يضرهم وايضا استدلوها عدم اهلية بان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وناهره
وامامة كانت في حقه قد ذهبوا ايضا فكر على عدم قتل خالد بن ولید حين قتل ماكن بن نويرة
مع كونه مسلما طمعا زوجته لجاؤها ولذا ذكر ترويح بها في ليلة القتل وصاحبها ودخل بها فاشا

اجد ان

عمره بقله فصا فقال ابو بكر رضي لا اعذ سيف الشهد الله على الكفار وايضا قال ان بيعة
ابو بكر كانت خلفه ارجاء في عزه تاء ميل وتردد وروى انه شها من عاد الى مثلها فاقبلوه فلما بينت
الى عمر رضي الله عنه تخلفه في جانيه والا فالقاصح في اامة عمر وكان في عقل الناس فكيف يتصور
ذو رضى اما قوله في البيعة معناه ان الاقدام على امثال هذه الامور بلا مشاورة العز وفضل
الايمان منه مظنة للفتنة فلا يعجز من عليه احد على ان قدمت عليها فقلت ويتس الامير بركة
صحة البتة اما انكاره عليه عدم قتل خالد بن قيس لما انكار المجتهد به بغيره على بعض من اذاع اليه
اخبارا وهم اذ نقل ان خالد انما قتلها ما كان به يور لانه ارتد وورد على قوم الصدقات الخ
افضلها منهم حين بلغه وفات النبي ص واصلها بانها قدمت ما صا صبح فعلم خالد بالقرائن
انه قضاة م ما كان صاحبها فييقن رة فقتلها ما تزوجها بامرأة في اللبنة فلعلها
كانت مطلقة قبل وانقضت عدتها كذا كانت مجرمة عنده عا ما هو عادة الجاهلية وكيف
يظن في حق خالد امثال هذه الردالة الخ لا يقع لا يصد رة في اذنة المؤمنين فكيف تجادل
الذين كان لهي الله المسلول على اعدائه فلحق ما فعله ابو بكر لاما اعترض عليه عمر ولينين
حققة ما فعله ابو بكر رضي الله عنه باقر لانه ما كان عمر يروى وبغيره لم يتوصل له عمر
حين استقبله الامر مع انه كان قد وعد في خلافة ابو بكر بانها ان استقل بالامر يقبله وعما هو
معتاد فانما ان الله ان يوفى فكونه ايتا اامة على رضى الله ايضا دعاء النضر على اامة اجمال الوضيل
اما اجمالا فلما انما قطعنا وجوده في من ٤٠ ولم يبلغنا بعينه بل اعادة النبي م كان الاختلاف
على المدينة حين مفارقة عنضا وخروج الغزوات فكيف يجوز ان يخالف الامم في حق علمهم في امر حسيب
كفعله لاجل ذلك فاقاب فكيف لا يعين لهم في يصلي به معادهم وما شتمهم ورض المعلوم انه ليس
في حقايه بكر والبقية من تعين ان يكون في حق على ابي حبيب باننا علم النبي م ان الصحابة يتصرفون و
يقومون بذكر النبي م يتبعين امام لهم يفعل رسول الله م لعدم الخليفة اليه وليتبا عا مباشرة
التعين في مباشرة كغيره لم يفتوا كغيره الاطام استعملوا وكلها الى المجددين كاذكو

ما تم
قاصح
اذ انا
عمر بغيره
ابو بكر اليه

كانت قسمة
البيعة
فلا يظن
الذين كان لهي الله

في حقايه بكر
والبقية من تعين

وايضا يفارده بان لو وجد نفسا لتواتر ويبلغ الضاوم فكيف ستره عادة لتؤفر الدوى الى
قله وايضا وجد نفسا على اامة على رضى الله استدل به ومنع الجزية الامامة كما استدل ابو بكر
ومنع الاضار وعذرو الامامة بقوله ٤٤ الايعة في قرين عا ما سبق فقبل الاضار وترى
الامامة مع انه كان جزا الواحد وكيف لا يستدل بقوله رسول الله بين قوم لا يصعدون جزا الواحد
وساخرهم بل في الصلاة في الدين الى ان بذلوا نفوسهم واولادهم واموالهم في اعلاء ثوبه
اما في زعم ان عليا استدل بكونهم لم يقبلوه منه فيما هبت فمكر للضرورة لا يلتفت الى قوله ولا يوقع
في القلب ريبه ولما تفضلنا فالكنايا والثناء ما كفا لانه واولو الارحام بعضهم اولى
ببعضه في كتاب الله الاية وجه الاستدلال به عا ما زعموا يعان الاية عامة للامور كلها بدل ما
الاستثناء عنها مثل ان يقال بعضهم اولى ببعضه الا في كذا وفي الامور المشتملة للاية الامامة
والخلافة وعلى رضى الله في اولى الارحام دون اب بكر واجيب بان الامة عموم الاية وصحة الاستثناء
مع تعارضها في التعميم او يجوز ان يقال هذه الاولوية اما في جهة الخلافة او الارشاد والعطف و
الشقة التي غير ذلك في الاصطلاح فلا تكون عامة لان العام يتناول جميع جزئياته لا احدها
فقط مع ان حقيقة التعميم هو الاجز فالاية محبة للاعامة ولو استثنى عنها يكون مع الاستثناء
اولى من كل وجه والا كانت باقية على الخلافة واجبالها على ان هذه الاية عليهم اذ لو سلمنا عموم
الاية للامامة لا يكون حق الامامة لعلى رضى الله عنه ايضا لما كان في معا قرب منه ولا يكون حقا
له على البقية مع ان مدعا في هذا فلا يثبت في استدلالهم مدعا في عا انه قد صلح امامهم قد ا
تخلف عا المدينة في بعض غزواته غير اولى ارحامه مع انه لا فرق بين حال حيوة ووفاته
لو كانت الاية عامة وشاملة للخلافة اذ ليس الاية ما يدل على الفرق كما لا يخفى فاستخلافه لغيره
الارحام في حال حيوة مخصوص للاية بغير الخلافة اذ السنة القطعية تختص الكتاب قولية او فعلية
عما هو المقررة الاصول وبالجملة المراد بالابنة اما الارشاد والولاية عا النكاح وغيره واما العطف
والشقة العا في قوله عا وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقومون الصلوة ويؤتون

١١١
١١٢
١١٣
١١٤
١١٥
١١٦
١١٧
١١٨
١١٩
١٢٠

تعبا في قول الله عا م

مخصص

الذكرة ومع راعون تقرير الاستدلال بهوان الولى اما المتصرف والاولى والاخرى بالمتصرف
لولى البيوع والمرأة او الميراث الناصر لتقليد الاشتراك في لفظ الولى وايضا ما أتت اطلاقه على
منه ثالث في اللغة والناصر والمجرب غير مراد هذه الاية لعدم النسخة والمجبة في حق كل من الولى
فلا معنى للتخصيص هذه الاية بالمؤمنين الموصوفين بالصفة المذكورة في الاية قال سبحانه
وتعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعضا من غيرهم من غيرهم فواضله
المتصرف للمؤمنين كافة والمتصرف لهم كافة ليس الا الامام وقد اجمع ائمة الشيعة ان المراد
بالذين يقبلون الصلوة الى ومع راعون على رضى ما نقل انه كان في الصلوة راعيا فاستله
سائل فاعطاه فانه قد ثبت الاية وان غيره كاي بكر مثلا غير مراد فتعين ان عليا هو
المراد فلهذا الاية نص في امانة علي رضى والى بهوان المراد هو الناصر كمن لا ولوم يكن
المراد هو هذا بل يكون المتصرف لذل نظم الاية على انه انما رضى اولى بتصرف المؤمنين في
حال صوته م ايضا مع انه بطر بالافتقار من مواضع على انه قد ذكر في صحيح الجمع في الاية
فكيف يحمل على الواحد على فقط ونزوله في حقه لو سلم لا ينافي في قوله لم يكن لرسول
الصفة المذكورة فكيف تكون الاية فاصدقها الله على رضى وايضا حمل الولى في الية
على المتصرف لا يتناسب بما قيل وما بعدها اما عدم مناسبتها قيل ان قوله يا ايها الذين
امنوا لا تتخذوا الصغار اولياء بعضهم اولياء بعض فلان الولى بعض الناصر والمجرب واما
عدم مناسبتها لما بعدها اعني قوله من يقر الله ورسوله والذين امنوا فان حزب الله
هم الغالبون فلان المتولى فيه بعض المحبة والضرورة فكيف لا يكون الولى في الوسط ايضا محمول
عليه واما السنة فكيف التصديروا انه م ما وضع عن حجة الواقع توجه الى المدينة فنزل
بعدي خيم وهو موضع بالمخيم بين مكة والمدينة فامر جميع الرجال فاضعد عليا فقال عم
الست اولى بعم قالوا قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
واضرب من ضربه واخذل من اخذله تقرير الاستدلال بهذا الحديث ان المراد بالمولى هو الاولى

والصحيح الاول
والصحيح الثاني

بالصرف لهما بق مقدم للوئيت ولان المولى يطلق على سبعة معان احدها ما ذكره
الثاني المعتق بالفتح والثالث المعتق بالكسر والرابع ابن العم والخامس الجار والسادس
الخليف والسادس الناصر وهذه الست غير مراد هنا فان الحمل على المعتق والمعتق و
الجار وابن العم يؤدى الى الكذب وكذا لم يكن خليف لاحد وعلا على الناصر غير جائز ايضا
فان كل احد يعلم في دينه ضرورة وجوب محبة المؤمنين بعضهم لبعض ونص فيهم ولان المعازة المذكورة
شركة في الاولوية فيجب الحمل على الاولوية وجعل اللفظ حقيقة في هذا القدر المشتركة مع
الاولوية دفعا للاشتراك اللفظي وجيب عن صحة الحديث ودعوى الضرورة في العلم بجملة كونه متوا
ترا كما ثبت يدل عليه عدم نقل اكثر اصحاب الحديث له في بيان مسلم واتباعها وقاطن بعضهم
فيه كايه داود السجستاني وابي حاتم الرازي وغيرهما في صحة الحديث وايضا لم يكن عارضا للمؤمنين
مع النبي مع يوم الغدير بل كان في اليقين كمن يرد بان عينه لا ينافي صحة وايضا اكثر اصحاب الحديث
لم يروا مقدم الحديث فلا يجوز الاستدلال به على ان المراد بالمولى الاولى بالصرف فالمراد
بالمولى الناصر بدليل اخر الحديث وهو قوله م وال والاه آه وايضا مفعول بغير فعل لم يذكر
احد من ائمة العرب وقوله مع ماؤكم التارح مولاكم بغير مفرم ومصرحكم والاعتقال ايضا يدل
عليه حيث يقال هو اولى دون مولى على انه ابن عم المراد به الاولى بالصرف والتقدير بل
يجوز ان يكون المراد الاولى في امر ما وايضا لو حمل الحديث على ما زعموا الدلالة لونه اولى بالصرف
في حال صوته ايضا اذ ليس فارق نظر الى نطق الحديث بين حال المحبة والمادة الحديث الثاني
قوله م حين خرج الى غزوة بنو كذا فاختلف عليها على المدينة انت من غيرك هرون في مور
م الا انه لا يبي بعدى ووجه الاستدلال به انه لا يبيد ان جميع المراتب السابقة للهرون في مور
م ثابتة لعمري رسول م اذ لو لم يكن المراد جميع المنازل لما صح الاستثناء وفي المنازل الثا
نية للهرون في مور م بتحقيق القيام مقامه لو عارضه بعده الا ان ذلك لا يتحقق كان له بجم
الشرية في البنوة وهو متفق بهنا بدليل الاستثناء فيبقى اصل وجوب العاقبة بعد وفات النبي

المراد بالمولى هو الاولى

وهو الاول بالصرف

كما في المعاني الاخرى

وهذا هو المراد بالمراد بالصرف
في حال الحياة

الاصطلاح

والاولوية بالصرف
في حال الحياة باطلنة
فلا يكون الحديث وبيلا
وجود هذا اللفظ فيه

كأنه هرون كان واجب الاطاعة لوعاش بعد موسى كدجكم انك في النبوة الجواب منع صحة
الحديث لو سلم صحة نقول المراد اختلف في عاقبة كما يدل عليه قوله اختلف في قومي يعني ان
المنزلة ان ربي الحديث فيها ليس الا اختلف في هرون عاقبة حين عينه موسى فاطفق
ان خليفة علي المدينة كما ان هرون كان خليفة لموسى في حال عينه ولا يلزم منه دوام
وجوب الاطاعة بعد الوفاة ولما دوام وجوب اطاعة هرون لوعاش بعد موسى فانما كان لنبوة
هرون وجب منتهية عن علي بنص الحديث فان قلت فان لم يقتض اختلف في موسى لم يرد
وظلمه لاختلاف عاقبة قومه دوام حكم اختلف في له كما ان ذكر عز لاله وهو وجوب النقص
ونقرة النقص عن خلفه هرون لوعاش وذا بالكل قلت لان مقتضى اللفظ عن الولا
له عا اختلف في الفهم بعد وفات موسى ليس عز لاله وعاش فقد يرد عليه في نفسه نقصا و
نقرة لان عز لاله خلفه وصبر ودية مستقلة في الرسالة والنظر في عا تدع ليه لم يرد في عا
ليس نقصا ونقرة وايضا المتي عند ان من الحديث ولقد علمت انت من غيرته هرون في موسى
بما انه كما قد يردون ازر موسى فكذلك قد ادانته بكارهه وقوله عا الا انه لا يرد بعد
رفع الوحي التام كان واجبا وهم انه لم يطلب في امره كما ان موسى طلب في هرون في امره و
مطلوبات الايناء التي يتقدم اليهم فعلا في كونه الامر قد وقع له الا انه لا يرد بعدى قال
بعض كمن وعاش هذا الولاية للحديث عا كون علي بها الامام الحق بل علي امتا ايضا الحديث الثالث
قوله عا سلم على علي بامرة المؤمنين بكسر الهمزة اشارة المؤمنين الجواب منع صحة الحديث
ولو سلم فانما جزم بامارة علي المؤمنين وقد كانت كمن لا يفيد الحضا الامارة الحق فيه
ولا وجب بامارة عقيب وفاته في غير معهود للشيعة خذوكم الله بل اعاد ان عا كون امارته حق
وخت لا تذكرها واما ما روي انه عا قال لعلي انت اخرج ووصي وخليفة في بعدى وقاض دين
بكر الاله وقوله ايضا لم يرد المسلمين ولما المنقبي فانما العرف المحلين يتقدم الحاء فالحق
منع الحق ولو سلم فله نفا عا امته الله قوله عا انت خليفة في بعدى عا انه لا دلالة

خالق

في الولاية خليفة بالحق بعد موسى وهذا القدر عما تقر به ولا يثبت به مدعا مع وجع حصر الاما
في علي الذي رسول الله ليس خاتما لله فان ما لزم بليس وتدلوس بعد اللبث واليه المصدق ان
تمسك بها معارضة بالصدق الدالة على امانة ابي بكر ومنها قوله في وعدا لله الذين امنوا منهم
وعلموا الصالحات استخلفهم في الارض كما اختلف الذين في قتالهم ولم تكن لهم دينهم الذين
ارفض لهم الامة ومعلوم ان الخطاب للصحة واول الجمع ثلثة ووعدا لله في حق لا خلف فيه في
ان توجد جماعة منهم من الصحابة خلافة فيمكن بها الدين ولم يوجد عا هذه الصفة خلا
عنه خلافة الخلفاء الراشدين في خلافة من عا الله بها ومنها ما سبق في قوله في قول الخلفاء
في الاعراب استدعون الى امر الامة وقد عرفت وجها الاستدلال به ومنها ما مر قول الصحابة
لابي بكر خليفة رسول الله وقد عرفت طريق الاستدلال به ايضا ومنها عا اقتدوا بالدين
في بعدى ابي بكر وعمر واول مراتب الامر للجزز وبها في كونه نفا عا امامتها ومنها
قوله عا خلافة بعدى ثلثة سنة وستة اشهر بعد ملكا عضونا فهذا الحديث نص عا
خلافة الخلفاء الاربعة حسن بن عا ستة اشهر منها جعل عا ابا بكر خليفة في الصلوة
كما مر ولم يفر فيكون خليفة في غيرها ايضا اذ لا قائل بالعقل ولذا قال علي لابي بكر
قد مد رسول الله عا في امره ايضا اقلان فقد مر فينا هذا في بيان حقيقة خلافة ابي
بكر واما خلافة الائمة الثلث فيمكن الاستدلال عليها ببعض الوجوه السابقة لكن المحل عليه
في خلافة عمر رضي الله عنه ابي بكر كما روي انه رضي وعي في مرضه مودة عثمان بن عفان رضي وامره
ان يكتب هذا ما عهد ابو بكر بن ابي عا في حقا في اخر عهده في الدنيا واول عهده في العقب طاله يبر فيها
العاجر ويؤمن منها الكافر ان اختلف عليهم عمر بن الخطاب فانه احسن البيوت فذلك طبعه و
لخياره وان لم يكن الاصر فيسب علم الذين ظلموا من قبله من قبله في عا خلافة عثمان
صلى النبيه فقط اذ لم ينص عمر على احد بل جعل الامامة شورى بين ستة عثمان وعلي وعبد
الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وقال لوكان ابو عبيدة الجراح حيا

جب

ان يكن الاجر في كل

لما روت في وجهه جعل الشورى بينهم ثم ارفع افضل عن عداه وان لا يصح للامامة غيره يد
عليه ان قاله في حق من رسول الله م وهو عن بعض الناس لم يترجم في نظره واحد منهم فاراد ان
يظهر الترجيح برأيه يعني واحد منهم ولذا قال ان افضل اثنين واربعه بان يكون رأي ثلثة
على واحد فصار رابعه ورأى واحد على آخر فصاروا اثنين قاله فكونوا مع الاربعه ميله
منه الى الاكثر اذ رأيتهم لعلة الى الصواب اقر يقال وان تساوا بان يكون طرف ثلاثة قال
فكونوا للثرب الذين فيهم عبد الرحمن لحق طه فيهم ولم يعين للصلاة عليها احد ايضا كيدا
بهم ان عينه للخلافة بل ورضي بها الى صريحا فلما تشاوروا بعد وفاته اتفقوا على عثمان
وبابن عبد الرحمن ولما استشهد عثمان من غير رضاه احد اتفقوا على ابي بكر
رضي الله تذييب اعلم ان المراد بالافضل اليه تشريحا اليه بكره ثم عمر اكثر من الثغاب عند الله
في نفع افضلية ابي بكر ثم عمر معا جدا كونها اكثر فابا عند الله سبحانه وتره فله يقدح
فيه كونه ارضا افضل ضاحدا او مناه كما ان ارض كعبه ولا يستدعي ان ابا عبيدة الجراح اكل
من سائر الصحابة في الامانة لانه عم وصحة بذكره خاصة وهذا غير خفي على مدرك الاحاديث
والانار ثم اعلم ان اجماع الامة قبل ظهور الخلفاء كان على ان افضل هذه الامة بعد النبي
م الصديق ثم عمر الطارقين ثم اختلفوا فالأكثر ومنه الشافعي وا
حمد بن حنبل وهو المشهور على ما كان الافضل بعد عثمان ثم علي وجزم الكوفيون ومنه
سفيان الثوري بتفضيل علي على عثمان وبعضهم قالوا بالوقوف على التفاضل بينهما وقد روي
هذا عن ماكر ايضا وقال به امام الحرمين يحيى القطان وابن معين ثم اعلم ان معتدا ناسخ
الشجرة الشيخ الكشي الامام الاهل مال الى ان تفضل ابي بكر قطعي اذ عند ان اجماع
مطلقا يفيد القطع كنه لا يكثر منكره هذا ما لم يطعن فيه ويعتقد فضله لان ما يحتاج الى
نظر في الفروع لا يكثر منكره وان كان على علم في الدين ضرورة عما مر من ملة الامامة وذهب
القاضي ابي بكر الباقلاني والامس الى انه طعن واختاره الامام الحرمين في الارشاد وفي

سنة ١٠٥٠ هـ
١٠٦٠ هـ
١٠٧٠ هـ
١٠٨٠ هـ
١٠٩٠ هـ
١١٠٠ هـ
١١١٠ هـ
١١٢٠ هـ
١١٣٠ هـ
١١٤٠ هـ
١١٥٠ هـ
١١٦٠ هـ
١١٧٠ هـ
١١٨٠ هـ
١١٩٠ هـ
١٢٠٠ هـ
١٢١٠ هـ
١٢٢٠ هـ
١٢٣٠ هـ
١٢٤٠ هـ
١٢٥٠ هـ
١٢٦٠ هـ
١٢٧٠ هـ
١٢٨٠ هـ
١٢٩٠ هـ
١٣٠٠ هـ
١٣١٠ هـ
١٣٢٠ هـ
١٣٣٠ هـ
١٣٤٠ هـ
١٣٥٠ هـ
١٣٦٠ هـ
١٣٧٠ هـ
١٣٨٠ هـ
١٣٩٠ هـ
١٤٠٠ هـ
١٤١٠ هـ
١٤٢٠ هـ
١٤٣٠ هـ
١٤٤٠ هـ
١٤٥٠ هـ
١٤٦٠ هـ
١٤٧٠ هـ
١٤٨٠ هـ
١٤٩٠ هـ
١٥٠٠ هـ
١٥١٠ هـ
١٥٢٠ هـ
١٥٣٠ هـ
١٥٤٠ هـ
١٥٥٠ هـ
١٥٦٠ هـ
١٥٧٠ هـ
١٥٨٠ هـ
١٥٩٠ هـ
١٦٠٠ هـ
١٦١٠ هـ
١٦٢٠ هـ
١٦٣٠ هـ
١٦٤٠ هـ
١٦٥٠ هـ
١٦٦٠ هـ
١٦٧٠ هـ
١٦٨٠ هـ
١٦٩٠ هـ
١٧٠٠ هـ
١٧١٠ هـ
١٧٢٠ هـ
١٧٣٠ هـ
١٧٤٠ هـ
١٧٥٠ هـ
١٧٦٠ هـ
١٧٧٠ هـ
١٧٨٠ هـ
١٧٩٠ هـ
١٨٠٠ هـ
١٨١٠ هـ
١٨٢٠ هـ
١٨٣٠ هـ
١٨٤٠ هـ
١٨٥٠ هـ
١٨٦٠ هـ
١٨٧٠ هـ
١٨٨٠ هـ
١٨٩٠ هـ
١٩٠٠ هـ
١٩١٠ هـ
١٩٢٠ هـ
١٩٣٠ هـ
١٩٤٠ هـ
١٩٥٠ هـ
١٩٦٠ هـ
١٩٧٠ هـ
١٩٨٠ هـ
١٩٩٠ هـ
٢٠٠٠ هـ

وبه جزم صاحب المعجم في شرح مسلم وفيه قوله بن عبد البر في الاستيعاب ونقل عبد الرزاق
عن عماره قال لو ان رجلا قال عمر افضل من ابي بكر ما عنفت وكذا لو قال عند افضل من ابي
بكر وعمر ما عنفت اذ ذكر فضل الشيخ ابي بكر وعمر واجتمعا وان عظم عليهما بما هما اهل وقال
ذكرت هذا الوكيل فاجب في حبه وشكره واما الاجماع على خلافة علي وحقا في حق ابي بكر
الترتيب الذي مر فقطعوا ما مر با دلة مبسوطا قال الشيخ شهاب الدين في شرح الصواعق
فان قلت لم يكن التفضل بينهم على هذا الترتيب قطعا ايضا في عند غير الاشهر للاجماع
عليه قلت اما بين عثمان وعلي فليس للمخلاف المحدث بمكان تقدم واما بين ابي بكر وعمر
بينهما وبين غيرهما فنحن وان اجمعوا على الا انه في كون الاجماع حجة قطعية مطلقا ان لم يكن
اجماعا قويا او سكوتيا وسواء كان له مخالف ولا فتقدم على الادلة كلها ولا يعارضه دليل اصله
ويكفر او يبدع او يضل مخالفة وفاة الامام اللدني والامس ان طعن مطلقا والحق في ذلك ان
الملا كور من كونه قطعا او ظاهرا التفضل فما اتفق عليه المعترض حجة قطعية وما اختلف
فيه كالاجماع السكوتي والاجماع الذي ندر مخالفة كذا في هذا من قبيل الخاق الاعلى بالادخ و
قد علمت بما قررت له ان هذا الاجماع له مخالف نادرون ولهم يعتقد في الاجماع على ما فيه
من الخلاف في الاصول لكنه يورث الخطأ من مخالفة الاجماع الذي لا مخالفة فيكون ظاهرا وبهذا
يرجح ما قاله غير الاشهر من ان الاجماع هو مناطي لانه اللائق بما قررناه من ان الحق عند
الاصوليين التفضل للملا كور وكان الاشهر من الاكثر من القائلين بان قطعي مطلقا
وما يؤكد ان هذا ظني ان المجعوبين تفرق بينهم لم يعطوا بالافضل واما ظنيها فقطع
كما هو المعروف من عبادة الائمة واثباتهم جميعا في ان المسئلة اجنابا دية وفي مستند
ان هؤلاء الاربعه اختارهم الله لخلافة بينة واقامة دينه فكان الظاهر ان من لم يترجم عند الله
حجبه في شيم في الخلافة وايضا ورد في ابي بكر وعلي بنوصه معا في باق بسطها في الفضائل
مع لا يقيد القطع لانهما امرها احاد وظهر الدلالة من كونها متعارضة ايضا وايضا ليس

لها بر

حقا من غيره ان ايات سورة والليل نزلت في ابي بكر المشرك بل لا مع جماعة من عبدة المسلمين
 فاعترفهم نزع فكيف يقع ريب في قلب احد ولا يجزم بافضلية من نزل في كرامته وبقوله سبحانه عند
 انه سورة بكمال مع ان هذا لم يفتق لاحد والثالث قوله تعالى في اثنتين اذهبا العار ان يقول
 لصاحب الحزن ان الله معنا فانزل الله سكتة عليه وايه يجوز لم تزوها اجمع المسلمين على
 ان المراد بالصاحب ابو بكر رضي وختمه انما خرجت كغزاهما اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس
 ان الضمير في فانزل الله سكتة عليه للصاحب ان كان حين نزل قوله للرسول ٢٤ اذ هو من قبيل
 ارجاء كل من الضمير الى ما يليق به وجلالة ابن عباس فاجتنبه بان لو علم ذلك لضالما حمل
 الاية عليه وايضا الخائف كان ابو بكر رضي عنهما الى انزال السكتة عليه ان زعم ان المشركين
 طلعا فوق العار فاشرق ابو بكر رضي عن رسول الله فقال رسول الله فما ظنك يا بنيتنا
 لئلا الله فاعلمهم الله عن العار فجعلوا يرتعدون من قوله فلم يروه وقيل لما دخل الفاربعث
 الله مما هي من فباختلاف اسفله وانكبت سكتة عليه فان قلت هذا يدل على ان كان منقولا
 في امر النبي ووالا فكيف سيق قلت كان خوفه على رسول الله اذ كان في امه اذ ذاك
 بانه محفوظ على الكفار وان امره هو الا لا يخرج الا ببناء من قبل بيد الكفار فلما اجزه في عام وبناه نزل
 خوفه وطمان قلبه ايضا مقام الخوف ومدح حاله صلى الله عليه وسلم على من مقام الرجاء ذلك لحالة الرجاء
 قوله في والذرة جاء بالصدق وصدق به اولئك المصدقوا اخرج البرزبان عما كان عليها رضي
 قال في تفسيرها الذي جاء بالحق هو محمد ٢٤ والحق صدق به هو ابو بكر قال ابن عباس هكذا الرواية
 بالحق لاسيما قوله في وله خاف مقام ربه جنتنا اخرج ابن ابي حاتم عن ابن شاذان انما نزلت في
 في بكره ذرور ان عمر بن الخطاب لما استقل الامر لخاله زوجة ابي بكر فخر في بيته فلما دخل عليها
 ليلة العرس قال لنها حين تغد عندها الى كنت اشج رح اللحم المشوي من بيت ابي بكر رضي الله
 فاجرت ما كان عليه فاجرت فقالت ان كان صدر ابي بكر رضي الله عنه اذ خشيته اذ كان كان
 شئ صدره في شج من رح اللحم المشوي فقال عمر رضي الله عنه لانه اخذ من ثوبه ابي بكر

سورة البقرة
 في اياتها
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى

في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى

في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى

في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى

في قوله تعالى
 في قوله تعالى
 في قوله تعالى

رضي عن كان عمر بن الخطاب فظلموا به عن مسد السادس قوله في وشا ويرجع في الامر اخرج
 الحام عن بله عسا انما نزلت في بكر وعمر وثوبه جزان الله امر في ان اشترى ابا بكر وعمر
 السابع قوله في فان الله هو مولاه ويصير بل وصالح المؤمنين اخرج الطبراني عن ابن عمر وابن عباس
 رضي عنهما انما نزلت في بكر وعمر الثامن قوله في هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من
 الظلمات الى النور اخرج عبد بن حميد عن مجاهد عن جابر بن عبد الله وملائكته يصلون على النبي
 قال ابو بكر يا رسول الله ما انزل الله عليك خيرا الا اشركنا فيه فنزل هو الذي يصلي آه الله
 قوله وعيسى الانشا ابوالد بهنا حملنا به كرها وحلمه وفضله ثلثون شرا اذا بلغ
 منه وبلغه اربعين سنة قال ربه او عنك اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل
 صالحا ترضاه واصلح ذريتي ان تبني لي بيوتا في المدينة او ليك الذين يتقبلون عذابي حسن
 ما عملوا لي اوزعني سياتيهم اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يعدون اخرج ابن عساکر
 عن ابن عباس رضي ان جميع نزل في بكر ولا يخرج عظم منقذ في بكر ومرتبته ينامل في هذه الاية
 ولا يخرج عليها ثاقه فداصن البعالم بحسن به لاحد في الصحابة رضوان الله عليهم العاشر قوله
 في ولا يا ابا ولوا الفضل منكم والسعة ان باروا ولي الترتيب ولما كرهن ظلمها جرين في سبيل الله ولعقل
 وليصفي اللجتم فان يغفر الله لكم والله غفور رحيم نزلت في بكر كما في البخاري وغيره ما طعن
 لا ينفع على سطح ابن اناثة كونه في حيلة في بر عايشة بالافكا الذي يترتها الله بالايات
 انزلها الله في شأنها ولذا في عايشة الى العاقبة كغيرها في كذب المصنوع القرآنية نزلت
 هذه الاية فقال ابو بكر بل والله يا ربنا انما ليجان يغفر لنا ثم كان ينفع عليه على عادية
 السابقة الحادس عشر قوله في الا تنصروه فقد نصرنا الله اذا اخرج الذين كفروا فاق
 اثنين اذ صاغت الفار الاية حيث عايشة الله المسلمين عليهم في رسول الله عزما في بكر كونه في نصرة
 اذ ذاك هكذا اخرج ابن عساکر عن ابن عثمة وايضا الايات التي مر ذكرها في امامة دالة
 على افضلية ولما السنة في المنقصة والمشاركة فكيف مستورة منها ما دون عن عمرو بن العاص

عنه في قوله في بكر وعمر
 في قوله في بكر وعمر
 في قوله في بكر وعمر

رضي انه سأل النبي في فقال انما الناس اجناديك قال عايشة فقلت في الرجال فقال ايها
 فقلت في فقال عمر بن الخطاب فقد جالوا ومنها ما اخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر كما في
 زمن النبي في لا تغدل باي بكر احد ثم عمر بن عثمان ثم ترك اصحاب النبي في لا يفضل بينهم وفي
 رواية لاي دود كنا نغفل ورسول الله في افضل الله بعد ايو بكر ثم عمر بن عثمان فيبلغ
 ذلك رسول الله في فلا يتركه وروس البخاريه ايضا مرفوعا الى محمد بن الحنفية انه قال قلت
 لاي امر على امي النبي بعد رسول الله في فقال ابو بكر قلت في قال عمر فخشيت ان يقول
 ثم عثمان فقلت ثم انت فقال ما انا واحد في المسلمين واخرج ابن عساکر عن ابن عمر كما في
 رسول الله في فضل ابا بكر وعمر وعثمان وعليهما في هذا الترتيب واخرج في
 بركة كتاب مصنف اصحاب رسول الله في ونحن متوافرون نغفل افضل هذه الامة بعد نبينا ابو بكر
 ثم عمر ثم عثمان ثم منسك وروس الترتيب في جابر بن عمر قال لاي بكر يا جزا الناس بعد رسول
 الله في فقال ابو بكر اما انك ان قلت ذلك فلقد سمعته في رسول الله في يقول ما طلعت الشمس
 على خير من عمر ومنها ما روى عبد بن حميد في مسنده وايون في غيرهما في طرق في الرداء ان
 رسول الله في قال ما طلعت الشمس ولا غربت على احد افضل في بكر الا ان يكون نبيا ومنها ما
 جرح الطبراني في سعد بن ذر داة ان رسول الله في قال ان روي القدس جبرئيل ان جبرائيل
 ابو بكر ومنها ما اخرج الطبراني ايضا وابن عساکر في الاكوع قال قال رسول الله في ابو بكر
 جزا الناس الا ان يكون نبيا ومنها ما اخرج عبد الله بن احمد في زوائد المسند عن ابن عباس رضي
 عنهما ان رسول الله في قال ابو بكر صاحب وموسى في الفارس فاكل حوض في المسجد ان شاك
 في حوض في بكر ومنها ما روى الالبلي عن عايشة ان رسول الله في قال ابو بكر في وانا منه و
 ابو بكر في الدنيا والاخرة ومنها ما اخرج ابو داود والحاكم عن ابي هريرة ان النبي في قال
 اتاني جبرئيل فاخذ بيدي فارت في باب الجنة الذي يدخل فيه امة فقال ودوت في كنت معك
 حتى انظر اليك قال اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة شامخ ومنها ما روى سعد بن مسعود

بما في نسخة

في نسخة وعصب موط في هجرة قال لما رجع رسول الله ليلة أسرى به فكان بذي طوى قال يا
جبرئيل اذه قومي لا يصعد فوقك قال يصعدك ابو بكر وهو الصديق ووصله الجحش في وسط
عنه وصحب عنه ابى هرة واجرح الحام عن نزال بن سبرة قلت لعل يا امير المؤمنين اجزنا
عنه في كبر فقال ذكر امر سماه الله الصديق على لسان محمد م لا نطهت رسول الله م رصنه
لدينا في هجرته لا نينا اسناده جيد وصح عن عيسى بن سعيد سمعت عليا يخلف لانزل ام ابى بكر
السما الصديق ومنها ما اخرج الترمذي عن ابى هرة رضي الله عن رسول الله م قال وما
لاحد عندنا يد الهمس الا كافينا ما ضا ابى بكر فان لم عندنا يد ايها فبنا لله بها يوم القيمة
وما نفع مال احد قط ما نفع مال ابى بكر في مثل ما نفع مال ابى بكر ولو كنت متخذا احدا
خليلا لا اتخذت ابى بكر خليلا الا وان صاحبكم ان محمد م خليل الله ومنها ما اخرج عبد
ان المرزوق وابن قانع عن نزال اة النبي م قال يا ايها الناس احفظوني في ابى بكر
فانه لم يرسو منذ صحى ومنها ما اخرج ابن عسك عن عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله
قال اذا كان يوم القيمة نادى منادى لا يرفع احد من هذه الامة كتابه قبل ابى بكر
اسم بنى وماله والكنى ابنته ومنها ما اخرج ابن عدى عن ابن عمر انه قال قال رسول
الله م لا توفون في صاحبه فانه بعينه بالهدى ودين الحق فقلتم كذبت وقال ابو بكر
صدقتم ولولا ان الله سماه صاحبا لا اتخذته خليلا وكنت احق بالاسلام ومنها ما اخرج
ابن عسك عن المقدم قال سمعت عبيد بن ابى طالب و ابو بكر فخرنا ابو بكر في قرابة عقيل
مع رسول الله م فاعرض عنه وشكاه النبي م لثلاث يعود الى من له فكيك ذنبا او يكون
سبب لانه بيته ابو بكر وكان لا يريد ذكره بل ارفع قام رسول الله على الناس فقال لا تدعون
الى صاحبه ما شئتم وشئتم فواته ما شئتم رجل الاعراب بيته ظلة الاباب بيته ابى بكر
رضي فاه عليا باب النور بعد قلتم كذبت ان اولاد وقال ابو بكر صدقت وامسك الاموال
وجادل بماله وضلتموه وساء ولكلف بهذا القدره نقل الاحاديث الواردة على ا

فضيلة

افضل ابى بكر والا فلا يسح المقام استقصاؤها اكثر منها وعدم انضائها ولكن ننقل بعضها
من الاثار المروية عن علي واولاده من الائمة الاثني عشر المعصومين ومحمد م اذ قولهم موجب
للعلم اليقين عند الشك ومنها ما اخرج ابو بكر الاجم عن ابى جهم سمعت عليا يقول
يقول ان حيز هذه الامة بعد بيننا ابو بكر ثم خضع عمر واجرح الدارقطني عن علي لا اجد احدا
فضلت عليا ابى بكر وعمر الا جلدة المفسر ومنها ما اخرج الدارقطني ان ابى جهم كان يرى عليا
افضل الامة فسمع اقواما يخالفونه فخرج حزنا شديدا فقال له علي بعد ان اخذ بيده وا
دخل بيته ما احزنك يا ابى جهم فذكر له الخبر فقال لا اجر كخير الامة حيزها ابو بكر ثم
عمر فاعطيت الله بعد ان لا اكم هذا الحديث بعد ان شافني بعلي ما بقيت ومنها ما ا
خرج ابو ذر الرضي والدارقطني عن طريق اة بعضهم مرتين في بيتي ابى بكر وعمر
فاجر عليا فقال ان ذكر البعض لعل لولا انهم اى السابيين يرون انك نصر ما اعلنتها كما
اجر قاعا ذلك فقال علي اعوذ بالله رحمة الله ثم انضما على فاخذ بيد ذلك الخبز واظلم
المسجد فضعوا الميزم قبض على الحية ومع بيضاء فجعلت دموع تتحادر على الحية ان تتقاطر
وتنزل على الحية وجعل ينظر الى البقاع حتى اجتمع الناس ثم خطب خطبة بليغة في حلقها ما بال
اقوام يذكرون اخفى رسول الله م ووزيرة وصاحبه وسيدى قريش وابوه المسلمين
وانما يذكر ونه برثه وعليه معايق صحبا رسول الله م بالجد والوفاء والجد في امر الله بالمران
وتبهاة وبفضهاة وبعاقيان لا يراى رسول الله كرتها رايشا لما يرى من عزمها في
امراته فقبضت وبوعنها واضر والمسلمون راضون بما تجاوزوا او امرها وسرورها
رسول الله م وامر في جارة وبعد مودة فقبضنا على ذلك رحمة الله عز الذي فلق الحية
ويلا شتم لا يجبرها الاثمن فاضل ولا يبعثها ولا يخالها لهما الا شئ مارق وجهما قربة
وبعضها مروق ثم ذكر امر النبي م لابي بكر بالصلوة بالناس وهو يرى مكان علي م ذكر انه
يلعب ابى بكر ثم ذكر اختلاف ابى بكر عن علي قال الا ولا يبلغني عن احدا ان يبعثها الا جلدة

لا تجزى خط

قوله في شرح المسلم
فيل النفس وقبل كل ما فيه روح
خلق الله الخلق الا ان كان

جبهتها
عليه السلام
مروق اي
اي حجة عن
يقال مروق الرقيل
المسلمين

حد المقتدرين قال الاذيع وقد تواتر مدحه ان عاب ينفذ نفاقا وعد منهم جماعة ثم
قال فقبيل الله الراضية ما اجلهم ومنها ما اخرج عن الحسين بن محمد بن حنيفة انه قال يا
اهل الكوفة اتقوا الله عز وجل ولا تقولوا لا بكم وعمر ما لبنا باهلنا ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه كان مع رسول الله في الغار ثانيا في اثني عشر سنة وان عمر رضي الله به الدين ومنها ما
اخرج عن جندب الاسدي ان محمد بن عبد الله بن الحسن اتاه قوم من اهل الكوفة والجزيرة
في الومح الى بكر وعمر واما بصرى فادعوا الله عز وجل لهما القريب الى
الله عز وجل ومنها ما اخرج عن فضيل بن مرزوق انه قال قلت لعمر بن الحسين بن علي رضي الله
عنه عن ابيهم امام تعرفه طاعة تعرفونه ذكره في لم يعرف ذكره في امار مبيتة جاهلية
فقال لا والله ما ذكر فينا من قال هذا فهو كاذب فقلت انتم تقولون ان هذه المنزلة
كانت لعلي بن رسول الله ما وجه اليه ثم كانت للحسن ان عليا اوجه اليه ثم كانت للحسين بن علي
ان الحسن اوجه اليه ثم كانت لعلي بن الحسين اوجه اليه ثم كانت لمحمد بن علي بن ابي قراح عمر الخد
كولان علي بن الحسين اوجه اليه فقال عمر بن علي بن الحسين فواته ما اوجه الى بحر في ثابتن
فقال نعم الله لو ان رجلا اوجه ما له وولده وما يترك بعده ويلازم ما هذا في الدين وافته
ما يولد الامتاطلين بها ومنها ما اخرج عن ابيها ان سئل عنها فقال ايرت محمد ذكرها الا
حين قبيل ذلك لتقول قبيبة فقالا انا اذ انك للسيرة ولا نالت في شاعة محمد في قنا
ملك هذه الان حيث يسر بان لم يفتقد في ظل قلبه فضلا لم يبل شناعة رسول الله ثم
ومنها ما اخرج عن ابيها ان قال ان الحناء في اهل العراق يزعمون انا فقع في بكر
عمر وها والدار ان لانا اتمام افرة بنت القاسم الفقيه بن محمد بن بكر واما اسماء
بنت عبد الرحمن بن بكر واخرج عن ابي جعفر الباقر قال في لم يعرف فضل ابي بكر وعمر
فقد مجد الله قال بعضا في اهل البيت صدق والله انما شاء في الشيع والوفقة
وعينها ما نشا في ابيدس والجلالات في جهلهم بالسنة في الطهورات بسند الى

هذا الحديث في نسخة بخط ابي جعفر الباقر عليه السلام في كتابه في مناقب آل بيته الطيبين الطاهرين

جعفر بن محمد غايبه قال قال رجل لعلي بن ابي طالب في خطبة اصلها ما يا
صلى الله على الخلق والرسولين المديين فاغرو وقت عيناه فقال مع جيبا رسول الله
ابو بكر وعمر اما في الهند شيئا الاسلام ورجل قدس المقتدى بهما بعد رسول الله ثم
وفي اقتدى بهما مع ويتبع اثارهما هدى العراط المستقيم وفي غمك بهما فهو حزب
الله ومنها ما اخرج عن جعفر انه قيل لانا فلانا بزرع الكذب في ابي بكر وعمر فقال
برء الله من فلان ان لا جوعان يتفخا لله بقرابته في بكر ومنها ما اخرج للجاحظ
عمر بن لبدة عن كثير قال قلت لابي جعفر محمد بن علي اجرت اظلم ابي بكر وعمر في حقهم
ليساء فقال ومنزل القرآن عابده ليكون للعالمين نذيرا ما ظلمنا في حقنا ما يزدن حبة
خردية قال قلت انا فتلاها جعلني الله فداك قال نعم يا كبري تو لهما في الدنيا والا
خرة قال وجعل الله في صدورهم حقا في ابي بكر وعمر فقالوا يا كبري ما يكرهان من
نولي الشخين وجهما فبعتهم ثم قال انا ابو جعفر براء الله ورسوله في الخيرة بن ثعبنة
وبيان اكرم رجل فالها كذبا علينا اهل البيت في الشخين ومذمتها وعدم حبنا لهما
واخرج الشافعي عن ابي جعفر الباقر قلت لابي جعفر وسألت عن ابي بكر وعمر فقال في ركة
فيها اية فضلا فقد ذكرته السنة في ذكر ان كان بين بن عجم قبيل ابي بكر وعدي
قبيلة عمر بن الخطاب وها هي قبيلة علي بن ابي طالب شيئا من عداوة في الجاهلية فلما اسلموا
تجاوا الى جعفر بن بعضا ونزع الله ذكر ان الشحاء والبعض من قلوبهم ان ابا بكر ما اشك
خامرة سخنة على يده وحمدها بها فنزلت فيهم الاية بعين ولزعا ما في صدورهم في غل الا
ية فلما رد بانقل هو ما كان مبطن في قلب الطوائف الثلث المذكورة في بعض بعضهم بعضا و
عداوتهم واخرج الشافعي عن ابي جعفر الباقر ايضا عن ابيه علي بن حسين رضي عنهم انه قال
لجماعة خاضوا في ابي بكر وعمر ثم عثمان لهما من مذبذب الاختيار في انتم المهاجرون الاولون الذين
اخرجوا من ديارهم واموالهم يتبعون فضلا من الله ورضوانا وينفروا الله ورسوله او

فانما كفاية في مناقب آل بيته

لكم الصادقون قالوا لا قال فانتم الذين تبعوا الالهيان في قتلهم جميعا في طاهر اليوم
ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق
شرفه فاولئك هم المفلحون قالوا لا قال اما انتم فقد برئتم ان كفووا في احد هذين الفريقين
وانا استدانكم لستم في الدين قالوا اتترعون فيهم والذين جاؤوا بعدكم يقولون ربنا اغفر لنا
والمؤمنين الذين سبقنا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف
رحيم ومنها ما اخرج عن فضل بن مروان قال سمعت عن الحسن يقول لرجل من آل الفضل
وانه لئن امكننا الله شيئا لنقطع عن ايديكم وارجلكم في خلاف ولا تقبل منكم ثوبة ولنكتف
ببئس القدر في نقل الامار الصحيح الاسانيد اذ يتبع بهذا القدر الزامهم لو كان النبي على طريق
الانصاف والافضل ما زويه وتقلد يقولون ان جز الواحد وموضع مع انهم غلاة الفرق
الاسلامية خذلهم الله تعالى فانهم يكونون بالاحاديث الضعيفة والموضوعة على اكثر ما يعتمدون
عليها يختلف في عندكم فانهم اتبعوا النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم اعلم ان ما قالوا في ان ما ذكره على
واولاده من مذهب الشيعة وثانها ما تفتت اغاصد رعيه حفظ لغتهم كتاب واقرأ على
الله الاغتناء على الهاديين اذ لا يتوقع كون ذلك تفتت عاقل فضلا عن فاضل بعد ان
ذكر على مذهبهم في مدة خلافتهم واستقلال الامر اذ ذكر على من الكوفة بعد ان فرغ من حرب
اهل البصرة وكان في قوة الخلافة وايضا كما بعد موت ابي بكر وعمر عديدا وكثيرا يتقبل
حين ان يتقى في صفة طبيعة الزمان في الاموات الذين لا سوكه لهم مع ان عليا كان في اجمع الناس
عندنا وعندكم وكان لا يخاف في الله لومة لائم ونوع ما يبطل به الباقر هذه التفتت المشقة
عليهم ان يتخوفا في قلوبهم قد ضلوا واضلوا هبت سئل عن النبي فقال ان لا تولاها
فقتلوا انهم يزعمون ذلك تفتت فقال انما يخاف الاصابه ولا يخاف الاموات ثم قال فعلى الله
بشام بن عبد الملك اذ قال ابن حجر في الصدوق فانظر ما ابي في هذا الاجتهاد
واوحي في مثل هذا الامام العظم المجمع على صلاته وفضلته بل اولئك الاشقياء يدعون فيه

بما فيهم من الالهيان
بما فيهم من الالهيان
بما فيهم من الالهيان

بما فيهم من الالهيان
بما فيهم من الالهيان
بما فيهم من الالهيان

العصية فيكون ما قاله واجبا لصدق عندكم ومع ذلك فقد صرح ببطلان تلك التفتت المشقة عليهم واستدل
لهم بما ذكره بان انعام النبيين بعد موتهم لا وجها لاسطة لهم في ثم بين لهم بدعاء على ايشام
الذي كان في زمانه وسوكته قايمه بان اذ لم يتبع من ان يخاف ويخشى لسطوة وملكه وقوته و
هره فكيف مع ذلك يتقى الاموات الذين لا سوكه لهم ولا سطة وكيف لا ولم يتفق بعد مفارقة
النبي عن الدنيا لا قاربها ملكا وسلطنة يخاف عنهم امثال علي واولاده وايضا لو فتح
هذا الباب ان بار التفتت لبطل مذهبهم عن اسناد اساس مذهبهم على الروايات الباطلة على علي
واولاده مع انه عاجوز يقتضيه جواز ان يكون جميع ما صدر عنهم في الاقوال والافعال تفتت
جزئ تغيب الوثوق عنهم فلا يكون ما يروى عنهم معتولا على انه يرتفع الوثوق عن جميع الاحكام
الدينية بل عن كتاب الله اعادنا الله منه اذ ما وصلت الاحكام والكتاب الهنا الاضاحك
فلو جازت التفتت بجوز ان يكون منهم تفتت لا هي حقيقة ويكون الحق امر آخر فالهنا اذ با
الله ثم الهنا اذ با الله في قول يكون لسيما لبطلان الاسلام فصل في بعض اجراءه ففتايل عمر
رضي الله عنه اخرج احمد والبخاري في حديثه رضي الله عنه قال قال رسول الله ان الله جعل
الحق على اشعر وقلبه واجرح البقرة في حديث عمر بن الخطاب وبلال ومعاوية بن ابي سفيان
وعائش وخرج بن ميسرة في مسنده عن علي رضي قال كنا اصبنا رسول الله لا لشكر ان الكنية
ان الملائكة تنطق على اشعر واجرح البخاري في حديثه رضي الله عنه في حديثه وصعب بن
جنايم ان رسول الله قال قال عمر بن الخطاب اجرح البخاري في حديثه رضي الله عنه في حديثه
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ان الله جعل في هذا خلق الفتنة وأشار بيده الى عمر رضي
لا يزدان بينكم وبين الفتنة ما يسئد يد الغلق ما عاين هذا بين اهل بيته قال جاء جبرئيل الى النبي
صلى الله عليه واله وسلم وقال اقرأ السلام واخبره ان غصية عمر وجه رضا حكم وفي رواية اتاني جبرئيل في
قال اقرأ السلام وقل ان رضا حكم وان غصية عمر واجرح ابن عسار وابن عدس بن خباب
عياض قال قال رسول الله ان الله جعل في السماء ملكا لا يورثه ولا في الارض سلطان الا ويورثه

العصية

عن جرح البطريرك بن كعب قال قال رسول الله ٢٤ قال في جرحه ليسك الاسلام عاصم
واخرج البطريرك في الاوسط بن كعب الخدي قال قال رسول الله ٢٤ في بعضه ثم فقد بعضه
وضاحت عن فقداين وان الله باع بالناس عيشته عرفه عامه وباع بعرضه وخرج ابن الجار
عن ابن عباس ان رسول الله ٢٤ قال الصدق بعدى مع عمر حيث كان فضل في بعض ما جاء
في فضائل ذى النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه وخرج ابن عسار عن ابي هريرة ان رسول الله ٢٤
قال عثمان بن عفان من الملائكة وخرج ابو يعقوب عن ابن عمر ان رسول الله ٢٤ قال عثمان احيى
الله واكرمها من الفضائل لثلاث بناه ما قرأه في مكة في بكره على سائر الامة سوى رسول الله ٢٤
بعضه اكثرية ثوابا عند الله عز وجل وخرج ابن عدي وابن عسار عن ابن عمر قال قال رسول
الله ٢٤ انما اشته عثمان بن ابي طالب وخرج البطريرك عن عيسى ان رسول الله ٢٤ قال ما
زوجت عثمان ام كلثوم الابوي في السماء وخرج ابن عسار عن ابي هريرة ان رسول الله ٢٤
قال لعثمان يا عثمان هذا جبرئيل اخبرني ان الله قد زوجك ام كلثوم بمثل صداق رفته وعلى
مثل صحتها وخرج ابو يعقوب عن جابر بن ابي عمير قال عثمان بن عفان ولى في الدنيا والاخرة
واخرج ابن عسار عن ابن عباس ان رسول الله ٢٤ قال ليدخلن بشعاع عثمان سبعون الف كلمة
قد استوصيتمنا بالخيرة بغير حساب فضل في بعض ما جاء في فضائل علي رضي الله عنه وخرج ابو يعقوب
والبراز في بعضه اية وقاصه قال قال رسول الله ٢٤ من اذن عليا فقد اذن واخرج البطريرك
بسند حسن عن ام سلمة عن رسول الله ٢٤ قال ضاحك عليا فقد اذن وقد وضاحت فقد اجبت
الله وضاحك عليا فقد ابغضني ومن ابغضني فقد ابغضني فقد ابغض الله واخرج احمد والحاكم وصححه عن ام
سلمة قالت سمعت رسول الله ٢٤ يقول في بيت عليا فقد استبى وبالجملة ما جاء في فضائل
رضي الله عنه ان يحس واعظم من ان يستحق حتى قال احمد بن حنبل ما جاء لاحد في الفضائل ما
جاء فعلى قال ابي جحش الصديق قال بعض المتأخرين في ذرية اهل بيت النبوة وسب
ذلك والله اعلم ان اطلع بينه عليا ما يكون بعده عما يتلى بعلى وما وقع في الاطلاق ما آل

بعضه ثم فقد بعضه
وضاحت عن فقداين
ان الله باع بالناس
عيشته عرفه عامه
وباع بعرضه
واخرج ابن الجار
عن ابن عباس
ان رسول الله ٢٤
قال الصدق بعدى
مع عمر حيث كان
فضل في بعض ما
جاء في فضائل
ذى النورين
عثمان بن عفان
رضي الله عنه
وخرج ابن عسار
عن ابي هريرة
ان رسول الله ٢٤
قال عثمان
من الملائكة
واخرج ابو يعقوب
عن ابن عمر
ان رسول الله ٢٤
قال عثمان
احيى الله
واكرمها
من الفضائل
لثلاث بناه
ما قرأه في مكة
في بكره على
سائر الامة
سوى رسول
الله ٢٤
بعضه اكثرية
ثوابا عند
الله عز وجل
واخرج ابن عدي
وابن عسار
عن ابن عمر
قال قال رسول
الله ٢٤
انما اشته
عثمان بن ابي
طالب
واخرج البطريرك
عن عيسى
ان رسول الله ٢٤
قال ما زوجت
عثمان ام
كلثوم
الابوي في
السماء
واخرج ابن
عسار عن
ابن عباس
ان رسول الله ٢٤
قال لعثمان
يا عثمان
هذا جبرئيل
اخبرني ان
الله قد
زوجك ام
كلثوم
بمثل
صداق رفته
وعلى مثل
صحتها
واخرج ابو
يعقوب عن
جابر بن
ابي عمير
قال عثمان
بن عفان
ولى في
الدنيا
والاخرة
واخرج ابن
عسار عن
ابن عباس
ان رسول
الله ٢٤
قال ليدخلن
بشعاع
عثمان
سبعون
الف كلمة
قد استوصيتمنا
بالخيرة
بغير حساب
فضل في
بعض ما
جاء في
فضائل
علي رضي
الله عنه
واخرج
ابو يعقوب
والبراز
في بعضه
اية
وقاصه
قال قال
رسول الله ٢٤
من اذن
عليا فقد
اذن
واخرج
البطريرك
بسند حسن
عن ام
سلمة عن
رسول الله ٢٤
قال
ضاحك
عليا فقد
اجبت
الله
وضاحك
عليا فقد
ابغضني
ومن ابغضني
فقد ابغضني
فقد ابغض
الله
واخرج
احمد
والحاكم
وصححه
عن ام
سلمة
قالت
سمعت
رسول
الله ٢٤
يقول
في بيت
عليا
فقد
استبى
وبالجملة
ما جاء
في
فضائل
رضي
الله
عنه
ان
يحس
واعظم
من
ان
يستحق
حتى
قال
احمد
بن
حنبل
ما
جاء
لاحد
في
الفضائل
ما
جاء
فعلى
قال
ابي
جحش
الصديق
قال
بعض
المتأخرين
في
ذرية
اهل
بيت
النبوة
وسب
ذلك
والله
اعلم
ان
اطلع
بينه
عليا
ما
يكون
بعده
عما
يتلى
بعلى
وما
وقع
في
الاطلاق
ما
آل

اليه امر الخلافة فانتقد ذكر فتح الامامة باسما ره لشكر الغنائم للحصل النجاة لمن
بها عن بلغته ثم لما وقع الاضلال والظيوع عليهم شرخ الصحابة كذا الغنائم وبثها نضحا
للادامة ايضا ثم لما اشتد الخطر اشتغلت طائفة من بينة بنيعه وسب على المناير وادفوع
لجراح لعنه الله بل قالوا ليكره استغلت مرة الحفاظ اهل السنة بيت فضائل كثيرة فيها
للادامة ونصرة الخوفاة قلت ان رسول الله ٢٤ اطلع على ان النبي وعثمان يبتون بعده
في آخر الزمان ونظر اقوام يبغضونهم مع انه ما جاء في حقهم مثل ما جاء في حق علي وما
جاء في حق علي مما سبق لهذا بدل على افضلية قلت ما يتلى به على كان في حال الجيرة ومناقبنا
لاستقامة امر الخلافة لم يكرم الله وجهه فالسند الحجة الى تكثير الاطاديت في حقه وبثها بخلاف
بعض بعض الاقوام ويستمر للائمة الثلث فاذ كان بعد انتقام عن هذا الدار وايضا
لم ينفق لاولاد مع شان بينهم في بعضهم بخلاف اولاد علي رضي واصفاده وايضا لا تدل
على افضلية بعض اكثرية ثوابا عند الله زيادة اهتمام النبي ٢٤ للحجة الجيلة المسبية عند القرابة
لا الدينية باكثر الاطاديت في حق علي واولاده لدفع ثمرها كلعن وجعلهم مطعما بين
الناس قد ثبت قال في المواقف واما الفتن والحروب الواقعة بين الصحابة فالسماوية
في المعزلة الكروا وقوعها ولا شك كانهما برة للتقارب في حق عثمان ووقوع الجدل و
الصفتي والمعرفون بوقوعها منهم في سكت عن الكلام فيها قال السيد قدس سره في
شرح بخطه او بصواب ومع طائفة من اهل السنة قال في المواقف فانه اراد وان
استغاث بما لا يغني فلا يكرم قال الشافعي نكروا ماء طهر الله عنها ايدينا فليست عنها
السنننا ولان اراد وان الاضلع او قدام لا يباطل لوقوعها قطعاً السيد في شرحه وان
حينه بان الشق الثاني في الرد يدبنا في الاعتراف بوقوعها قال في المواقف والذي عليه
المجرب في الامة هو ان الخطيئة لله عثمان ومحمد علي لانها امامان فيهم العقل والمخالفة
قال السيد قدس سره الا ان بعضهم كالقاضي في بكره بالاولاد ذهب الى ان هذه الخطيئة

مهارة ظ

لم يبلغ الوحد المتيقن ومنهم من ذهب الى التسبيق كالتسوية وكثير من الصحابة والحق عندي
ان خطا فقد عثمان بلغ حد التيقن بل يمكن ان يقال ما ذهب اليه قاض ابن بكر ليس قتل
عثمان ولما حاربوا على ما حاربوا على فاما ما حاربوا وعانيت في حفظها لم يبلغ حد التيقن
كيف ومخاربتهم كانت عن اجتهاد لا هتافا كما نرى محمد بن يزار عاندهما من قبل عثمان
اليها ليقبلانهم فصاحا اذ اجتمعا لهما الخبر الذي ذكره لما سلم اليهما على نزع وطيب
المهلة عنهما الى حين اذ اجتمعا له لئلا يذم لانه من اخلال قتلهم بالنظام العام لثقة
عشائهم وضعف خلافة علي فلما اجر واحد فكيف بالتسبيق اذ المجتهد وايهم يصيب
فلا اجر واحد وكان علي هو الذي على الحق ولما حاربته عنهما تجاربه اهل البصرة مع فخرهم
بلغ حد التيقن وانما اعلم بالصواب خاتمة اعلم في اصلنا الله وانه انما الله
الشافية السعة السامة بقريل من خذلهم الله ان يعرفوه غلاة خارجيه عن طريق الاسلام
وسب كفرهم وخرجهم عن الاسلام وهو هذا انهم يعتقدون ان كل من اعتقد بقتل ابي
بكر على علي رضي الله عنه كافر وهذا مع انه اعتقاد كقول المسلم يستلزم ابطال الشريعة اساسا و
النتائج الكفرية ولزوم ايضا ان كان اللزوم في المذهب ظاهر او هنا كذلك كما لا يخفى كقول
واين ذهب ابن حجر في الحق الى ان لازم المذهب ليس عن هيلة هو لعله في اللزوم اليه
الظ قال ابن حجر في الصواعق فالله يقبها اهل البيت ليقبها اتباع سلم في ذلك امر في
اعتقاد وفلسفة الشيخ في علي والاعراض عما يوجب اليه الرافضة غلاة الشيعة
في قتل الجبل والعبادة والعدا فالحذر الحذر عما يلحقه اليوم في كل من اعتقد
بقتل ابي بكر على رضي الله عنه كان كافر الا ان مرادهم بذلك ان يقرروا عندهم بغير
الامة في الصحابة والتابعين ومن بعدهم من ائمة الدين وعلماء السنة وعلماء وانه
للمؤمن عجزهم وهذا مؤدب الى عدم قواعد الشيعة في اصلا وانما العمل بكين السنة
وما جاء في النبي من وعظ صحابته واهل بيته الذين لم يجمع اثارهم واجبارهم ولا

عادت

هذا الكتاب من كتب
الشيخ الفاضل
المرجع في
الدين والادب
الشيخ الفاضل
المرجع في
الدين والادب

للاحاديث بأسرها والناظر للقران في كل عمر في عمر النبي ٢٢ الى عمرنا هذا في الصحابة والتابعين
وعلماء الدين الذين رافقتهم رواية ولادراية يدرون في فروع الشريعة وانما غاية
امرهم ان يقع في ذلك بعض المسانيد في شهود واقفا وكفره واللام في بقوله معروف وعنده
ثم الاثر ونقاد السنة فاذا قد حوا فيهم قد حوا في القران والسنة وابطوا الشريعة
راسا وصارا لامر كافي زمن الجاهلية للربلاء فلعلنا الله وعقابه وعظائم نعمته على من يفر
على الدين وعلى النبي ٢٢ بما يؤدى الى ابطال ملته وعدم شريعته وكيف يسرع العاقل ان يعتقد كفر
السواد الاعظم خاصة محمد ٢٢ مع اقرارهم بالشهادتين وقبولهم لشريعة النبي محمد ٢٢ من غير
موجب للتكفير هبة علينا افضل من ابي بكر رضي الله عنه في نقل الامر اليه القائلون بافضليته ابي
بكر وعذريته لانهم انما قالوا بذلك لادلة حرجت به ومع محمد وول المجتهد ابراهيم
جناده وان لم يصيب فكيف يقال بالتكفير وهو لا يكون الا بانكار جميع عليه معلوم من الدين
ضرورة عبادا او اعتقاد ابل او شك في كماله كالصوم والصلوة واما ما يفتقر الى نظر وتدلال
ار ما يوجب الاعتقاد المحقق فلا كفر بانكاره وان اجمع عليه ما فيه من الخلاف فانظر
الى ايضا فتا مشاهل السنة والجماعة الذين طر مع الله في الرذائل والجهالة والعدا
والسقيت والحق والعبادة فانما لم تكفر القائلين بافضليته على ابي بكر وان كان ذلك
عند ذلك عندنا خلاف ما اجتمعنا عليه في كل عصر في ذلك عمر بنيتهم الى عمرنا هذا على ما مر اول
هذا الكتاب بل فتناهم العذر المانع في التكفير ومن كفا الرافضة من الامة فلا مور اظهر من
فياهم انصف في ذلك فالحذر الحذر من اعتقاد كفر في قلبه معلوم بالاعيان بغير مقتضى تقليد
الجهالة الضلال الغلاة وتامل ما صح وبيت عن علي واهل بيته في نزعهم بقتل النبي
على علي فان هؤلاء للحق وان حملوا على التيقن المستوية عليهم فلا أقل خزان يكون عذرا
لاهل السنة اتباعهم لعل واهل بيته في حجت اعتقاد الكفر فيهم فانهم لم يشقوا عن قلب
على من يعلون ان ذلك تيقن بل قرئت احواله وما كان له من عظم الشجاعة والاقدام وانه

معروف بدر

لا يربوا احد ولا يجتنب في الله لومة لائم فاقدم بعد التفتة فلا اقل ان يجعلوا ذلك منه بشرة لاهل
السنن مانعة عن اعتقادهم كقولهم كذا هذا بلسان عظيم انتهى ومنها انه يستوعب عبادته
ويقتلونها بالفاحشة وهو كقولهم لا تفاقوا عما عرفت ومنها ان اكثرهم بل كلهم يفضلون عليا على
سائر الانبياء وعلى بيناهم ويعظمونهم بقولهم بما وانه مع بيناهم في الفضل ويعظمونهم
ببفضله على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل من العقائد المذكورة موجبة للكفر اذ اذنا الله منه بل
سمعت عن غير واحد منهم يعترفون ان عليا وزيه السجادة وتبعهما بقول الظالمون يترشحون
الى ان معتقدهم هذا انما هو ليعا عند القيام والعقود وعزها في الاحوال ومن لم اعرف
في ان القول بالنبوة مما سئلتم الكفر وقد عرفت انه التوام الكفر وكذا الزوم في المذهب
لوزوم اظهار الكفر عما تقرر في الكليات الكلامية ومنها انهم يتجولون في الشبهات وعثمان
بل بعدونه عبادته واستحلال ما علم حرمة في الدين ضرورة عنا داعيا قدام ما عرفت كقول
بل المنيعة عندهم انهم يكفرون بحججهم في اصول الدين صلى الله عليه وسلم سيما الشبهات وعثمان
قد اجماعوا واما اذ قد صححت الاحاديث بان يفضى الصحابة بفضائلهم على السلام ويفضون
كفر والاحاديث لا تفرق عن طواهرها ولا يتناول ما يحكم صريح العقل باستثناء ما يفيد ظاهر
قابل بجوده ولا خلاف في ان العقل لا يحكم باستثناء كفر في سب الصحابة ويبغضهم فلا يتناول الا
حاديث بان المراد باليفضى بفضائلهم ليعتقدوا لربهم فضلا بل يحكم بما يفيد طواهرها في غيرنا
ويل وهذا وان كان مخالفا لما ذهب اليه اهل السنة في ما هو المقرب في الانوار والحقبة
التي هي بل هو مذهب الخبيثة وحكا القاص من وجهها بان سب النبي صلى الله عليه وسلم والحقين رضي
الله عنهم كفر كونه يمكنه ان يقال انه ما ذهب اليه الا في الاما من معتقدا ان اعلم الله درجته
لما ثبت عنده ان قال صلى الله عليه وسلم حديثا منه مذهب ولا خلاف في اننا قد صححت الاحاديث الواردة
على ان يفضى الصحابة بفضائلهم صلى الله عليه وسلم ولا تفرق عن طواهرها للمعروف واما ما اشترط
تفلا في الكليات الكلامية في اننا لا نقول بكفر اهل القبلة بشرط عدم حرجهم عن طريق

الاسلام وهذه الغلاة قد خرجوا عن طريقها في خروجهم ومخالفة للاسلام اكثر من ان تحصى
اظهر ان تحصى در مع الله قد مرا واوصلهم الى جهنم وسألت مصبرا قال فاقض عضدك للكل
ولا تكفر احد من اهل القبلة الا بما فيه نفع الصانع القادر العليم والشركاء وانما الربيعه
او انما راع على محبتهم بمحضرة او انما راع على كمال المحرمات قال قد سرت
سبحانك اجمع على محبتنا فان كان ذلك المجمع مما علم في الدين ضرورة فذلك لم يخل فيما
نقدم ذكره والا فان كانا جميعا ظاهرا فلا كفر في الغيبة وان كان قطعا فغيبه خلاف قال
في المواقف واما ما عداه فالقابل به مبتدع غير كافر وللغلاة في معاملتهم خلاف فهو خارج عن
فتنا انتهى وبالجملة اننا لا نشكر في كقولهم وهو رد ما نؤمن بل المنيعة عندهم اننا لم نعلم
يكاد ان يكون كالمقالة مع الكفار الحسينيين في اهل الكتاب الاصيلين لانهم وان كانوا مرتدين
على الاصح من مذهبنا المصطفى به عند النفوس في المنزلة في ان المخلوق بين ابوين مرتدين ولم يكن
في اصوله وان بعد مسلم فهو كافر مرتد لا يترك مجال ولا يقتل حتى يبلغ ويمنع عن الاسلام اما اذا كان
في احد اصوله مسلم وان بعد ومات امره كالمخلوق صغرا وهو مسلم يتعاقبا فاجزة المسلم فيدين
في مبرة المسلمين كمن استغلا لهم بالدار واضلحوا بالاسلام واقشاهم بسبب الارتداد صارت
المقالة معهم وقتلهم افضل من مقاتله في لا يكون في المرتدين وكذا قتلهما واما المولى فكانوا
لذنا الذي كاد ان يكون ثانيا لابن حبي بن جليله كما نتم ونحن ايضا نتم به وذلك لانهم
ولم كانوا مرتدين على معرفت والاحقر ان ما لم موقف فان هلك مرتدا اياه زوال ملكه
ان اسلم باق انه لم يزل لكن يزول ملكه بالردة حقيقة عند قوله ويجوز للمنيعة الفتوى بالرجوع
لمصلحة ونبهت على خلاف ظهور المصلحة في الفتوى بهذا القول واما استرقاقهم وملكهم كقولهم
كافرا اصليا لم يفرق بين المرتدين وعدم المصلح فاحد اصولهم وان كان يعيد اعيا ما هو عند
قول فلا نتم به وللحكم اذ لا يفسخ جنتا فيهما مالا يخلط في غيرها والمصلحة الدينية لها
ترفع باستحلال المال وخ مؤثبات الفتوى بكل امر الهم اضلحا ما نتم به يا نتم به ان صارت

في اموال بيت المال اتفاق الموثق على الردة باموالهم بحيث لا يميز احد ما في الاخر وايضا
 حاكمه في حال الردة بنحو اصطحاب فهو على اياحه وكذا امواله الذي في معرفه الزوال عند
 الاصح ايضا ولا يخسر ما يحصل منهم بايجان بل حكم اموالهم حكم سائر اموال بيت المال يجوز
 للاحاد المسلمين الاخذ منه غصبا وسرقه وباتى يقع بكنه بقدر حاجتها ذالم فينظم امره
 كما هو بين الاكراد وما تضمنه في حال الردة فالمعتد ان ما لا يقبل الوقف يبطل مطلقا
 ما حرره الحاكم اولاد ما يقبله ان يحرق عليه بطل والا دفع كذا في التخم وعليك
 اخواني هذا ان الله واياكم الى الطريق المستقيم بالكف عن صيانتهم فانهم لا يهتدون بحال
 ولا يقتلون حتى يبلغون ويمتنعون عن الاسلام عما عرفتم واما الاستنابة عن مملوكم
 فالاصح من مذهبنا وجوبه حتى ذهب الشيخ ابن حجر في التخم الى ان الاستنابة عن المرتد واجبة
 وان كان يجاربه كقوله عند قول وخذوا نفعهم في حق هؤلاء المرتدين الذين
 استقلوا بالدور وتغلبوا على بعض المسلمين واكفروا عليهم الشيطان بحيث لا تزوجوا اسلامهم
 عن ظر القلب وايضا اجاب الاستنابة على المسلمين الذين يجارون معهم ويقابلونهم
 من شدة لادبهم ولا يكادون فيترضون ويقومون به وعليكم ايضا بالكف عن اهل السنة
 والجماعة المتوطنين بينهم ما لم يترسوا بهم طائفة ابلوس يمكن الوصول اليهم بدون
 قتال كما بعد التزامهم مادام يمكن الوصول الى قتلهم بدون قتل المسلمين واما
 مواليهم المذكورين من اهل السنة والجماعة فالخذر الخذر في اتلافهم واخذها فان
 نه مفتق اذا لا تخلج حال كنه كنههم في دارهم محنة ويجب عليهم الرجعة

قد قولت صححت بقدر
 اتوسع والامكان

في سنة ١٠٠٠

على التمام وعلى نبي الصلوة والسلام
 والحمد لله رب العالمين

الحمد لله

المؤلف: محمد بن عبد الله الكندي

العنوان: الحروف على الشجر

تاريخه

مكان النسخ

التاسع

الأسطر

٨

الأوراق

الجزء

الخط

البداية الحرفية التي هي أصل القوافي كما في قوله

بسم الله الرحمن الرحيم